



إتفاقية تعامل في بورصة عمان (هامش) / أفراد

التاريخ : ٢٠ / /		
الفريق الأول : شركة الاعتماد المالي الاستثماري للوساطة المالية		
العنوان : عمان - الرابية - شارع عبدالله بن رواحة - عمارة أبراج الرابية - بناية رقم (٤) الطابق الثالث.		
ص.ب : ١٧٥٤٥	الرمز البريدي : ١١١٩٥	الموقع الالكتروني : www.cfijordan.com
البريد الالكتروني : info@cfifinancial.com.jo		رقم هاتف الشركة : 00962 6 554 8844
الفريق الثاني :		
Customer Name		
الجنسية :		الرقم الوطني :
نوع الوثيقة :		رقم الوثيقة :
جهة الإصدار :		تاريخ الصلاحية : ٢٠ / /
عنوان الإقامة :		
عنوان العمل :		
ص.ب :	الرمز البريدي :	البريد الالكتروني :
هاتف المنزل :	هاتف العمل :	هاتف خلوي :
البنك الذي يتم التعامل معه :		رقم الحساب البنكي :
IBAN NO. :		

اسم المفوض بالتعامل على الحساب (وكيل/ ولي الامر/ وصي)

الإسم :	الجنسية :	
نوع الوثيقة :	رقم الوثيقة :	التوقيع :
جهة الاصدار :	تاريخ الصلاحية : ٢٠ / /	
عنوان الإقامة :	نوع النشاط :	
عنوان العمل :		
رقم الهاتف :	هاتف خلوي :	البريد الالكتروني :

بيانات اخرى :

- طبيعة العمل / النشاط أو الوظيفة :

- مصادر الدخل الاخرى :

- معدل الدخل الشهري : أقل من ١٠٠٠ من ١٠٠٠ الى ٢٠٠٠ من ٢٠٠٠ الى ٥٠٠٠ أكثر من ٥٠٠٠

اصول ومدخرات :

أقل من ٥٠٠٠٠ من ٥٠٠٠٠ الى ١٥٠٠٠٠ من ١٥٠٠٠٠ الى ٢٥٠٠٠٠ أكثر من ٢٥٠٠٠٠

الغاية من فتح الحساب :

الاستثمار التوفير المضاربة أخرى

وذلك من تاريخ حصوله على التمويل لغاية تاريخ تسديده للتمويل الممنوح حيث سيتم احتساب ذلك من الفريق الأول بشكل دوري وحسم أي فروقات من حساب العميل مباشرة.

المادة (٢٧) : يقر الفريق الثاني بعلمه بأن الفريق الأول يقوم بمرآة الشركات التي يمولها ونسب التمويل كل ستة شهور ، وبالتالي فإن ذلك قد يؤدي إلى اختلاف هذه النسب خلال العام ، وفي حال إجراء أي تعديل على النسب يقر الفريق الثاني بعلمه بضرورة تصويب اوضاع الحساب خلال فترة لا تتجاوز شهر واحد بعد اقصم من تاريخ التعديل ، ويحق للفريق الأول اتخاذ الاجراء الذي يراه مناسباً بعد انقضاء فترة تصويب الاوضاع .

المادة (٢٨) : الالتزام بالقوانين و التعليمات :

أ- يلتزم الفريق الثاني بأحكام قانون الأوراق المالية و الأنظمة و التعليمات و القرارات الصادرة بمقتضاها في سوق عمان المالي .

ب- يتحمل الفريق الثاني المسؤولية القانونية كاملة من كافة المخالفات المرتكبة من قبله سواء كانت بعمليات التداول او مخالفة أي بند من بنود الإتفاقية .

المادة (٢٩) : يقر الفريق الثاني بصحة بياناته الشخصية كما يتحمل كامل المسؤولية في حال حدوث أي تغييرو يتعهد بالإبلاغ عن التعديلات .

المادة (٣٠) : إذا تبين في أي وقت وجود بند أو أكثر من بنود هذه الإتفاقية يخالف حكماً قانونياً فإن بطلان هذا البند لا يبطل باقي بنود الإتفاقية وتبقى هذه الإتفاقية سارية المفعول.

المادة (٣١) : يحق للفريقين أن دون أيكونا ملزمين ببيان الأسباب لإنهاء مدته من خلال إشعار خطي مقدم من الفريق الثاني ، او من خلال إشعار مقدم من الفريق الأول فيبند بإنهاء التعامل.

المادة (٣٢) : إنهاء الاتفاقية / الاتفاقيات :

أ- في حال رغبة الفريق الثاني في إنهاء الاتفاقية ، يلتزم بإخطار الفريق الآخر كتابةً قبل ٣٠ يوماً من التاريخ الذي يرغب في إنهائها ، مع مراعاة الاحكام الخاصة المتعلقة بإنهاء الاتفاقية / الاتفاقيات و التي هي أولى بالتطبيق .

ب- تجدد هذه الاتفاقية تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يشعر أي من الفريقين خطياً الفريق الآخر برغبته بعدم تجديد الاتفاقية قبل (٣٠) يوم على الأقل من تاريخ الانتهاء ، و يعتبر إشعار عدم التجديد بمثابة إبراء للفريق الأول عما قام به من أعمال تنفيذاً لهذه الإتفاقية.

ج- للفريق الأول الحق المطلق في اتخاذ قرار إيقاف التعامل مع الفريق الثاني و إنهاء الاتفاقية / الاتفاقيات المبرمة معه وفي أي وقت ودون الحاجة لإنذار الفريق الثاني و تصفية موجودات الأوراق المالية العائدة له . مع استيفاء الفريق الأول لكافة المصاريف و الممولات و النفقات المترتبة نتيجة التصفية و مطالبة الفريق الثاني بأية مبالغ تترصّد بذمته و دون أن يؤثر الإنهاء على أي من حقوق الفريق الأول الناتجة و المترتبة عن الاتفاقية / الاتفاقيات كما تبقى هذه الحقوق صحيحة و قائمة و تصبح مستحقة الاداء فوراً و ذلك بمجرد اعلام الفريق الثاني بذلك دون أن يتحمل الفريق الأول مسؤولية أية خسائر او اضرار قد تلحق بالفريق الثاني نتيجة لذلك ، و ذلك في أي من الحالات التالية (الاحكام الخاصة المتعلقة بإنهاء الاتفاقية / الاتفاقيات) :

اكتشاف الفريق الأول بأن الفريق الثاني مدرج على أي من القوائم المحظور التعامل معها.

اخرال فريق الثاني بأي من التزاماته المقررة بموجب الاتفاقية / الاتفاقيات.

إذا لم يدفع الفريق الثاني أي مبلغ مطلوب منه بموجب هذه الاتفاقية / الاتفاقيات .

إذا تعرض الفريق الثاني لأي دعاوى او شكاوي مهما كانت ومنها الشكاوي المتعلقة بهيئة الأوراق المالية .

أي حدث اخر خارج عن سيطرة و ارادة الفريق الأول بما في ذلك القيود التي قد يضعها البنك المركزي الاردني و/ او هيئة الأوراق المالية و/ او الهيئات الرقابية و الرسمية الخارجية و/ او الانظمة و الاجراءات المعتمدة لدى الاطراف الخارجية و بما يؤدي الى الغاء التعاملات ضمن هذه الاتفاقيات / الاتفاقيات.

إذا صدرت أي تعليمات من مجلس ادارة الفريق الأول بإلغاء التعاملات ضمن هذه الاتفاقية / الاتفاقيات و / او بإنهاء التعامل مع الفريق الثاني.

إذا ثبت عدم صحة أي إقرار او تعهد او ادعاء للفريق الثاني ضمن هذه الاتفاقية / الاتفاقيات الموقعة من قبله او ضمن أي وثيقة اخرى مثل طلب فتح الحساب على سبيل المثال لا الحصر .

إذا ورد أي حجز او تنفيذ حكم او إجراء قانوني اخر يوقع او يفرض او يصدر امر بشأنه فيما يتعلق بأي اصل اخر للفريق الثاني و لم يرفع الحجز او يوقف تنفيذ الحكم او ان تتم مخالصة بشأنه خلال سبعة ايام .

د- هذا و يترك للفريق الأول الحق المطلق في اعتبار أي حالة اخرى غير الحالات المذكورة اإعلام حالة تقصير و تطبيق البنود و الشروط المتعلقة بحالات التقصير المذكورة اعلاه في هذه الاتفاقية.

هـ- في حالة انتهاء الاتفاقية / الاتفاقيات و / او عدم تجديدها و عند طلب الفريق الثاني خطياً ذلك ، يلتزم الفريق الأول بتسليم الفريق الثاني كشف حساب بين العمليات المنفذة على الحساب و الرصيد فيما يتعلق بحسابات التعامل اما فيما يتعلق بالحسابات من قبل الفريق الأول فيتم تسليم الفريق الثاني كشف حساب ختامي يبين نتائج التقييم و ما تكبده الفريق الأول من مصاريف و خصمه من عمولات و من اتعاب حتى تاريخ الانتهاء او الإنهاء وفي حال عدم اعتراض الفريق الثاني على كشف الحساب خلال ٠١ ايام عمل التي تلي تاريخ ارسالها فيعتبر ذلك ابراء من الفريق الثاني للفريق الأول عما قام به من اعمال لتنفيذ الاتفاقية / الإنفاقيات.

و- في حالة إنهاء الاتفاقية فإن الفريق الأول سيقوم بإعداد بياناً ختامياً يتضمن احتساب المبالغ المستحقة الدفع من قبل كل طرف من اطراف هذه الاتفاقية لتسويتها نهائياً و يتضمن هذا البيان جميع المستحقات المعلقة باستخدام اسعار السوق السائدة و القيمة الحالية و الاعراف السوقية التيسارية المعتمدة في هذا المضمار أو ما ورد في هذه الاتفاقية مع العمولات ذات الصلة و أي مبالغ يجب ان تشمل - دون الحصر - على المبالغ غير المدفوعة و المستحقة على الفريق الثاني قبل و / او بعد تاريخ إنهاء الاتفاقية بما في ذلك الاتعاب / الرسوم ، و الخسارة الناتجة عن المساومة ، و الغرامات ، و اية مصاريف اخرى قد يتكبده الفريق الأول اعباءها نتيجة لإنهاء هذه الاتفاقية بما في ذلك الرسوم القانونية و تكاليف التحصيل و أي مصاريف اضافية قد يتحملها الفريق الأول من أجل تغطية التزاماته او الوفاء بها تجاه عملائه الاخرين من جراء هكذا عمليات بالإضافة لأي فرق لسعر صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي في حال انخفاضه محسوباً على مبلغ التمويل . سيقوم الفريق الأول بمقارنة المبالغ المستحقة الدفع لكل من الفريقين و يجب على الطرف الحاصل على اعلى الرقمين ان يدفع صلياً قيمة فرق الرقمين للطرف الاخر فوراً حق يومي عمل من تاريخ إنهاء الاتفاقية او في أي تاريخ اخر يقرره الفريق الأول منفرداً كموعد للتسوية النهائية.

ز- في كافة الاحوال يفوض الفريق الأول باستيفاء كافة المصاريف و الممولات و النفقات المترتبة نتيجة التصفية مع حق الفريق الأول بمطالبة الفريق الثاني بأية مبالغ تترصّد بذمته كما هي بتاريخ الإنهاء او الاستحقاق.

ح - يقر الفريق الثاني بأن تقدمه بطلب إنهاء الاتفاقية / الاتفاقيات يتضمن حكماً ابراء ذمة للفريق الأول ابراً عاماً و شاملاً و مانعاً من اية مطالبة.

ط- في جميع الاحوال، لا يخل إنهاء الاتفاقية بما نشأ من حقوق و التزامات بين طرفيها و تبقى سارية المفعول بين الطرفين الى ان يتم تسويتها .

ي- في حالة انتهاء الاتفاقية او الاتفاقيات و / او عدم تجديدها يلتزم الفريق الأول باتخاذ كافة الاجراءات المطلوبة لتسليم الفريق الثاني كافة المستندات الخاصة بالمحفظة (ان وجدت) و كشف حساب ختامي يبين نتائج التقييم و ما تكبده الفريق الأول من مصاريف و ما خصمه من عمولات و اتعاب و مصاريف مالية و ادارية و رسوم حتى تاريخ انتهاء الاتفاقية / الاتفاقيات و / او عدم تجديدها و ذلك خلال (٥١) يوم عمل من تاريخ إنهاء الاتفاقية او عدم تجديدها .

المادة (٣٣) : تكون مدة هذه الإتفاقية سنة قابلة للتجديد و فق احكام هذه الاتفاقية .

المادة (٣٤) : في حال نشوء تعارض بين الاتفاقية و التعليمات فان قانون الأوراق المالية و الانظمة و التعليمات الصادرة بمقتضاها هي الاولى بالتطبيق .

المادة (٣٥) : في حال نشوء أي نزاع او خلاف بين الفريق الأول و الفريق الثاني بأي أمر يتصل بهذه الإتفاقية و الخدمات المقدمة بموجبها ، فقد إتفق الفريقين على إعتبار محكمة حقوق بداية عمان (قصر العدل) هي المحكمة المختصة مكانياً بالنظر و الفصل بذلك النزاع .

المادة (٣٦) : حيث أن الإتفاقية تتكون من عدة صفحات فإن توقيعهما من قبل أطرافها على الصفحة الأخيرة يعتبر توقيعاً على جميع صفحاتها و لا يحق للفريق الثاني الملغن بعدم توقيع أي صفحة من صفحاتها و يقر بأنه اطلع على جميع الملاحق المرفقة بالإتفاقية .

المادة (٣٧) : يقر الفريق الثاني بعلمه و موافقته على أنه يحق للفريق الأول تعديل قيمة المبالغ المستلمة في سجلاته لصالح الفريق الثاني في حال ورود معلومة تصحيحية لقيمة و / او عملة المبلغ المودع في حساب العميل او السحب من رصيد العميل مبلغ الفرق الحاصل او أي إجراء تصحيحي متخذ حول ذلك ، كما اخلي مسؤولية الفريق الأول من اية مسألة او مطالبة مادية او قانونية نتيجة أي إجراء تصحيحي متخذ من قبله و ذلك لضمان الحماية و المحافظة على الحقوق المادية للفريق الأول نتيجة الابداعات او الحوالات المالية الخاطئة .

المادة (٣٨) : يقر الفريق الثاني أن أية اخبار او معلومات أو تقارير أو آراء أو تحاليل أو غير ذلك يتلقاها العميل من خلال الفريق الأول سواء من خلال أي من موظفيه أو غير ذلك لتوقع اتجاه الأسواق تمثل آراء فقط وأنه لا يجوز اعتبارها كتصائح و لا يمكن جزم اتجاه الأسواق وعلى الفريق للثاني أن يعتمد اطلاقاً على أي من هذه الآراء أو المعلومات لاتخاذ قراره وأن عليه الحصول على النصائح و المعلومات من أطراف أخرى غير الطرف الأول و من خلال بحثه الشخصي كذلك و بالنهاية فإن على الفريق الأول اتخاذ قراره . للتداول بنفسه و تحمّل مسؤولية قراره بالكامل بغض النظر عن أي تأخير ويخلى الفريق الثاني مسؤولية الفريق الأول بالكامل عن أي خسائر قد تتجم نتيجة اتباع أي اخبار أو معلومات أو تقارير أو تحاليل أو غير ذلك يتلقاها العميل من خلال الفريق الأول سواء من خلال موظفيه كافة أو غير ذلك لتوقع اتجاه الأسواق .

المادة (٣٩) : تتكون هذه الإتفاقية من مقدمة و تسعة و ثلاثون بنداً بما فيها هذا البند و ملحق النشرة الإرشادية الصادرة عن هيئة الأوراق المالية .

الفريق الأول :	شركة الاعتماد المالي الاستثماري للوساطة المالية
الفريق الثاني:	
	التوقيع :

نموذج توقيع العميل :			

كيف علمت عنا ؟ موظف (ذكر اسم الموظف) الموقع الالكتروني للشركة

مواقع التواصل (ذكرها) إعلانات و دعاية (ذكرها).....

فرع أخرى (ذكرها).....

للاستخدام الداخلي فقط :

اسم الموظف و التوقيع :

توقيع مدير الوساطة :

موافقة مسؤول الاخطار :

موافقة المدير العام :

الشخص المستفيد من الحساب :

حجم المبالغ المتوقع التعامل بها مع الشركة :

اليرة التحقق من العنوان : مكالمات هاتفية مراسلة بريدية زيارة الموقع فاتورة حديثة تبين عنوان السكن

تصنيف العميل :

- العميل مقيم العميل غير مقيم
- رئيس دولة / حكومة / فرد من أفراد العائلة الحاكمة
- مسؤول حكومي بارز
- قاضي او عضو هيئة قانونية
- مسؤول بارز بالجيش
- سياسي بارز (وزير / عين / نائب)
- شخصية بارزة في حزب سياسي
- رئيس تنفيذي لمؤسسة او هيئة تابعة للدولة
- رؤساء مجلس إدارة او إدارة عليا او مديرين او نوابهم في منظمات دولية
- احد الاقارب من الدرجة الاولى ضمن الفئات المذكورة اعلاه

توقيع العميل :

لا	نعم	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	❖ هل انت مواطن امريكي او تحمل الجنسية الامريكية؟ اذا كانت الاجابة نعم يتم تعبئة نموذج (W9)
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	❖ هل انت مولود داخل الولايات المتحدة الامريكية.....
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	❖ هل انت مولود خارج الولايات المتحدة الامريكية لابوين يحملان الجنسية الامريكية.....
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	❖ هل انت مواطن امريكي الاصل
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	❖ هل تحمل بطاقة اقامة مؤقته (Green Card)
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	❖ هل تقيم في الولايات المتحدة الامريكية.....
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	❖ هل لديك بريد الكتروني او عنوان اقامة يحتوي على صندوق بريد
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	❖ هل لديك استثمارات في الولايات المتحدة الامريكية
		❖ اذا كانت احدي الاجابات نعم يتم تعبئة نموذج (w8 ben)

توقيع العميل :

